



من أحكام الزواج في الإسلام

الحمد لله رب العالمين وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمد عبده ورسوله اللهم صل عليه وعلى آله وصحبه أجمعين وبعد..

إن من الغايات العظيمة التي يسعى إليها نظام التشريع الإسلامي: إقامة المجتمع الطاهر الذي يتأسس على الأخلاق وتسان فيه كرامة الإنسان عملاً بقول الله تعالى: {وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ} [الإسراء: 70] ولأجل ذلك حرم الإسلام الفواحش مهما كانت أسماؤها وأشكالها قال تعالى {وَلَا تَقْرُبُوا الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ} [الأنعام: 151] ونهى عن الفاحشة باللفظ الصريح فقال {وَلَا تَقْرُبُوا الزَّوْجَاتِ إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا} [الإسراء: 32] والفواحش هي العلاقات المحرمة التي تكون بين الرجل والمرأة خارج إطار الزواج بقواعده المعروفة في شرع المسلمين.

وقد وضع الإسلام نظاماً لإقامة العلاقة بين الرجل والمرأة وهو: الزواج وهو مجموعة من التنظيمات التي تحفظ حقوق الطرفين - الزوج والزوجة- وتجعل هذه العلاقة الشريفة تحظى بمباركة الأهل من الطرفين وكذلك المجتمع لأن الفرد والأسرة في كل الأحوال جزء من المجتمع.

وهذه التنظيمات التي يضعها الإسلام ليس الغرض منها وضع قيود أمام ميل الإنسان وحاجته إلى السكن النفسي الذي لا يتحقق إلا بالاجتماع مع الجنس الآخر. فتعاليم القرآن صريحة في هذا المجال يقول الله تعالى {هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا لِيَسْكُنَ إِلَيْهَا} [الأعراف: 189] لكن الغرض من هذه التنظيمات التي تمثل قوانين الزواج في الإسلام: صيانة الأسرة وحماية الأولاد الذين سينتجون عنها وحماية المجتمع كله من آثار تفكك الأسر. وكل هذا من آثار المودة والرحمة التي تتحقق من الزواج واستمراره تحقيقاً لقول الله تعالى {وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ} [الروم: 21] فالشرع الإسلامي ينظر إلى الزواج على أنه علاقة من أرقى العلاقات الإنسانية ولهذا اهتم كثيراً ببيان الأسس التي ينبغي أن تقام عليها الأسرة وحقوق أفرادها

وحتى تستمر العلاقة الزوجية ويعود أثرها الطيب على الزوجين وعلى المجتمع وضع الإسلام بعض المعايير الهامة التي لا بد من توفرها قبل الإقدام على الزواج ومن أهم هذه المعايير: المعيار الأخلاقي، لأن الأخلاق الطيبة هي التي تصلح البيوت والمجتمعات وهي الأساس الذي سيربى الأبناء عليهم عليه. فإذا فقدت الأخلاق في أحد الزوجين لم تتحقق الغاية من الزواج. قال صلى الله عليه وسلم في اشتراط الأخلاق في الرجل قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: [إذا أتاكم من ترضون خلقه ودينه فزوجوه] ابن ماجه . وأكد النبي عليه الصلاة والسلام على صلاح الدين وحسن الأخلاق في الزوجة أيضاً رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال [تتكح النساء لأربع: لمالها، ولحسبها، ولجمالها، ولدينها، فاطفر بذات الدين] البخاري

وحتى تكون العلاقة الزوجية علاقة صحيحة في نظر الشرع الإسلامي لا بد من وجود عقد زواج شرعي تتم من خلاله علاقة الزواج. وهذا العقد لا بد أن يكون برضا الزوجين. كما يشترط أن



يكون بحضور الولي : والولي هو الذي يتولى تزويج المرأة وهو وكيل عنها في حفظ حقوقها والمطالبة بها عند التنازع.

كما يشترط لصحة عقد الزواج حضور شاهدين يشهدان على صحة هذا العقد. وهما يعتبران وكيلان عن المجتمع كله في إثبات صحة هذا العقد وما يترتب عليه من حقوق.

وبين النبي صلى الله عليه وسلم ضرورة وجود الولي والشاهدين فقال صلى الله عليه وسلم (لا نكاح إلا بولي وشاهدي عدل). أخرجه الدار قطني

كما يشترط مع عقد الزواج وجود المهر: وهو ما يعطيه الزوج للزوجة عند الزواج وذلك حتى يثبت الزوج جديته في مباشرة عقد الزواج وفيه إشارة كذلك لبذله الجهد في رعايتها يقول تعالى {وَأَتُوا النِّسَاءَ صَدُقَاتِهِنَّ نِحْلَةً} [النساء: 4]

والحياة الزوجية الصحيحة السعيدة هي تلك الحياة المجردة عن النفعية وحب المصلحة الشخصية فالزوجين بينهما حقوق وواجبات متبادلة، فإذا تحولت الحياة الزوجية إلى المطالبة فقط بالحقوق دون النظر إلى حقوق الطرف الآخر، تحولت الحياة الزوجية إلى الهم والخصومة وفقدت السكنية والمودة والرحمة.

فعن حقوق الزوجة قال تعالى {وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ} [النساء: 19] وقد جاء رجل يسأل النبي صلى الله عليه وسلم: ما حق زوجة أحدنا عليه؟ فقال النبي صلى الله عليه وسلم (أن تطعمها إذا طعمت وأن تكسوها إذا اكتسيت ولا تضرب الوجه ولا تقبح ولا تهجر إلا في البيت) أبو داود . كما بين النبي حق الزوج فقال: [خير النساء امرأة إذا نظرت إليها سرتك، وإذا أمرتها أطاعتك، وإذا غبت عنها حفظتك في نفسها ومالك] .

فالرجل يرحم زوجته ويحترمها ويعاملها بالإحسان ويقوم بنفقتها من طعام وشراب ولباس وسكن. والمرأة كذلك تحترم زوجها وتطيع أمره طالما كان أمراً حلالاً وفي استطاعتها أن تقوم به كما تحفظ ماله وتربي أولادهما وتحفظ نفسها من الحرام خوفاً من الله واحتراماً لمقام زوجها ويجمع هذه الحقوق كلها قول الله تعالى {وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْنَهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ} [البقرة: 228]

نسأل الله أن يبارك لنا أزواجنا وذريتنا وأن يجعل في بيوتنا مودة ورحمة. والحمد لله رب العالمين

كتبه فضيلة الشيخ/ محمد أحمد حسين مبعوث وزارة الأوقاف المصرية إلى مدينة مناوس – الأمازون بالبرازيل